

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

درس خارج سید کمال حیدری
با موضوع «بحوث فی طہارۃ الإنسان»
جلسہ (53)

تاریخ انتشار: 2017/02/22

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان اللعين الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين

اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم

قبل الدخول في تنمة الروايات التي استدل بها على طهارة اهل الكتاب اشير ولو اشارة اجمالية الى مسألة الطهارة والنجاسة، طبعاً عندما اقول الطهارة والنجاسة كمثل والا مقصودي مسألة المصالح والمفاسد للاحكام الشرعية.

هذه المسألة من المسائل الكلامية وليست من المسائل الفقهية ولا من المسائل الاصولية وانما هي من المسائل الكلامية التي لا بد ان ينقح الامر فيها في علم الكلام وبمباني علم الكلام، ولكنه مما يؤسف له وهذه هي عادة الاصوليين والفهاء أنّ عشرات المسائل بل لعل مئات المسائل التي هي اصول موضوعة في الفلسفة أو الكلام إنّما تؤخذ كأصول موضوعة من غير بحث فيها، ولهذا انت لا تجد الان اي بحث في علم الاصول انه ما هو الدليل على الاحكام تابعة للمصالح والمفاسد الواقعية، الدليل ما هو يقول كما قال العدلية في محله وكأنه آية منزلة في محلها وانتهى الامر.

اعزائي هذه المسألة فيها اختلافات جديدة ومنها مسألة الطهارة والنجاسة في هذه المسألة لا اقل يوجد اتجاهان اساسيان معروفان: الاتجاه الاول وهو الاتجاه الاشعري الذي يعتقد بأنه قبل ورود الشرع والشارع لا يتصف الشيء في نفسه لا بحسن ولا بقبح، لا بنجاسة ولا بطهارة، لا بحرمة ولا بحلية، ولا باقي الاحكام العقلية والشرعية، اساساً الشيء في نفسه لا بشرط، يعني لو وضعت يدك على الصلاة وسألته قبل ورود الشرع يا أيها الذين آمنوا أقيموا الصلاة هل هي حسنة وقبيح؟ يقول لا هي حسنة ولا هي قبيحة وهكذا في الصدق والكذب ونحوك هل الصدق حسنٌ يقول لا حكم له، هل الكذب قبيح؟ يقول لا حكم له، هل الزنا عليه العقاب؟ يقول لا، نعم الشارع ليس كشف وانما ببيانه انشأ لها الحسن والقبح والثواب والعقاب والحلية والحرمة والطهارة والنجاسة ونحو ذلك.

إذن الشارع وظيفته الانشاء لا شيء آخر، هذا هو الاتجاه المعروف بالاتجاه الاشعري، وهو تبعية المصالح والمفاسد للدليل النقلي لما قاله الشارع.

في المقابل يوجد الاتجاه المعتزلي او ما يصطلح عليه بشكل عام الاتجاه العدلي الذي يشمل الشيعة الامامية الاثني عشرية يقول: بأن كل مفردة من هذه المفردات في الواقع ونفس الامر لها أحكامها الخاصة، الصلاة في الواقع مطلوبة ولها مصلحة واقعية، جاء الشارع وكشف عن ذلك الواقع، جاء الشارع واخبر عن ذلك الواقع، الكذب قبيح ونفس الامر والشارع كشف عن هذا القبح، فتكون الاحكام الشرعية انشائية ام اخبارية؟ تكون كلها اخبار عن الواقع النفس الامري.

من هنا وبناءً على هذا المبنى تأتي نظرية بحسب الدليل قد تصيب هذا الواقع وقد تخطأ هذا الواقع، فإذا أصبت الواقع فيها ونعمت، وان أخطأت الواقع يسمى هذا الحكم بحكم ظاهري أخطأ الواقع.

من هنا يأتي هذا الكلام في علم الاصول ان الاحكام الظاهرية هل يعقل جعلها في قبال الواقع او لا يعقل؟ لماذا؟ لانه يلزم منه نقض الغرض، يلزم منها تفويت المصلحة، يلزم منه الالقاء في المفسدة، هذه اشكالات الحكم الظاهري التي وقفنا عندها مفصلاً في شرح الحلقات، وكذلك في كتابنا الظن، هذه كلها اشكالات جاءت على اساس نظرية المعتزلة، على اساس نظرية العدلية التي تسموه عدلية، هذه ليست نظرية العدلية، هذه نظرية المعتزلة سرت الى مساكين من علماء الشيعة، والسبب في ذلك انهم كانوا معتزلة قبل ان يكونوا شيعة، يعني الان لا اريد ان اذكر الاسماء عموم هؤلاء الذين اسسوا لهذه في القرن الثالث والرابع كانوا معتزلة، وبعد ذلك اسسوا لمدرسة اهل البيت، فسرت تلك المباني الاعترالية الى مدرسة اهل البيت.

هذه النظرية لا يوجد لها دليل قوي متين سليم ولكنها ما يقتضيه العقل ما يقتضيه الذوق العقلاني ما يقتضيه هذه الكلمات الكبيرة التي ليس لها محتوى حقيقي والا دليل علمي، فلسفي، عقلي، كلامي لاثبات هذه النظرية ما موجودة.

النظرية الثالثة: الذي اعتمدها السيد الشهيد قدس الله نفسه قال: ابدأ لم يثبت عندنا لا اقل على مستوى العبادات، الان غير العبادات قد يكون بالاولوية، يقول لا اقل على مستوى العبادات صلي بهذا الشكل، صم بهذا الشكل، حج بهذا الشكل، كل العبادات من اوله الى آخره لا يوجد فيها مصالح ومفاسد في متعلقاته ابدأ، الصلاة بهذا الشكل لها مصلحة او ليس لها مصلحة؟ المنهج الاعترالي يقول بهذا الشكل فيها مصلحة، يعني اربع ركعات بشروطها بموانعها بمبطلاتها هذه هي الواقع، فقد تصيبه وقد تخطأه، الوضوء بهذا الشكل له مصلحة واقعية، فمن قام به بشرط المحمول كما هو في الواقع يحصل على كماله، نعم من لم يقم به اذا كان عنده دليل فقط معذور، ولكن يحصل الواقع او لا يحصل الواقع؟ لا يحصل الواقع لان الاثر التكويني مترتب على الواقع بما هو هو، تقول انا الذي قمت بالاجتهاد واخطأت الواقع يقول انت معذور.

ومن هنا فتحوا باباً عاماً في علم الاصول سموه الاجزاء لأن الاصل اذا كان مخالفاً للواقع لا يجزي لأن المطلوب منك ليس الحكم الظاهري، المطلوب منك الواقع، من هنا فتحوا الباب انه متى يجزي ومتى لا يجزي والاجزاء يعني أنت معذور وليس تحصل كمالات الواقع لان كمالات الواقع مرتبطة على الاثيان بالواقع؛ لان امور تكوينية وليست اعتبارية، الان ليقول خمسون مرجعاً ومجتهداً أن الطريق الى كربلاء يمر من الشمال، وهو في الواقع ونفس الامر يمر من الجنوب، فبقولهم هذا هل تصل الى كربلاء من الشمال؟ تقول خمسون مجتهداً قالوا ذلك؟ فليكن خمسمائة يؤثر او لا يؤثر؟ نعم انت تكون معذوراً في عدم الوصول الى كربلاء اذا كان مطلوب منك الوصول الى كربلاء، ولكن تصل الى كربلاء او لا تصل؟ هذا مبناه العدلي.

ولهذا جملة من المحققين تقول له نحن نصلي تنهي عن الفحشاء والمنكر او لا تنهي؟ كم تنهي؟ تقول لانك لم تصلي الصلاة كما هي هي والواقع لان الاية قالت: إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ

وَالْمُنْكَرُ أَي صَلَاةٍ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ؟ الصَّلَاةُ الَّتِي يُصَلِّيُهَا رَسُولُ اللَّهِ فَهِيَ نَهَتْهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، الصَّلَاةُ مَعْرَاجُ الْمُؤْمِنِ أَي صَلَاةُ مَعْرَاجِ الْمُؤْمِنِ؟ إِذَا الظَّاهِرُ أَنَا وَأَنْتَ هُمُ النَّصَلِيُّ وَلَكِنْ لَا مَعْرَاجِيَّةٌ وَلَا يَحْزَنُونَ السَّبَبُ مَا هُوَ؟ يَجِيبُ هُوَ لَا يَقُولُ لِأَنَّكَ صَلَّيْتَ كَمَا هُوَ فِي الْوَاقِعِ أَوْ لَمْ تَصَلِّ؟ لَمْ تَصَلِّ، وَاضِحٌ مَاذَا يَقُولُ الْمَبْنَى؟ السَّيِّدُ الشَّهِيدُ يَقُولُ إِبْدَا لَا الصَّلَاةَ وَلَا الصُّومَ وَلَا الْحَجَّ وَلَا الْوُضُوءَ وَلَا أَيَّ عِبَادَةٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ فِي الْوَاقِعِ وَنَفْسُ الْأَمْرِ فِيهَا مُصَالِحٌ وَمُفَاسِدٌ إِبْدَاً تَقُولُ لَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ الشَّارِعُ لِمَاذَا يَقُولُ صَلِّ؟ إِذَا لَا يَجُودُ وَاقِعَ الشَّارِعِ لَيْسَ بِحَكِيمٍ؟ وَالْحَكِيمُ عِنْدَمَا يَقُولُ صَلِّ لِأَجْلِ مَاذَا؟ لِأَجْلِ أَنْ يُوَصِّلَنِي إِلَى مُصْلِحَةٍ أَوْ يَمْنَعَنِي عَنِ مَفْسَدَةٍ وَالْإِذَا لَا مُصْلِحَةَ وَلَا مَفْسَدَةَ فَامْرَهُ مَاذَا يَكُونُ؟ لِعَوَا يُكُونُ هَذِهِ وَاحِدَةً مِنَ الْقَائِلِينَ بِالْمُصَالِحِ وَالْمُفَاسِدِ أَيْنَ؟ فِي الْمَتَعَلِّقَاتِ يَبْقَى وَاحِدَةً مِنَ الْإِدْلَةِ السَّيِّدِ الشَّهِيدِ يَقُولُ لَا، لَا يَلْزِمُ اللَّغْوُ إِبْدَاً مِنْ قَالَ لَكُمْ يَلْزِمُ اللَّغْوِي إِذَا لَمْ نَقُلْ فِي الْمُصَالِحِ نَقُولُ إِسَاساً الشَّارِعَ إِنَّمَا أَمْرٌ بِالصَّلَاةِ أَي صَلَاةٌ كَانَتْ ثَلَاثَةَ رَكَعَاتٍ أَوْ رَكَعَتَيْنِ أَوْ نِصْفَ رَكَعَةٍ لَيْسَ مَهْمٌ هَدَفُهُ لَيْسَ الْمَتَعَلِّقُ يَعْنِي كَيْفِيَّةَ الصَّلَاةِ وَكَيْفِيَّةَ الْوُضُوءِ كَيْفِيَّةَ الصُّومِ هَدَفُهُ أَنْ يَعْلَمَكَ عَلَى الْإِنْقِيَادِ وَالْعِبُودِيَّةِ لِلْمَوْلَى وَهَذِهِ قَدْ تَحَصَّلَ بِأَلْفٍ وَقَدْ تَحَصَّلَ بِيَاءٍ يَقُولُ لِمَاذَا اخْتَارَ الْف (تَرْجِيحُ بِلَا مَرَجِح) عَلَى بَاءٍ؟ يَقُولُ لِأَنَّهُ هَذَا يَنْسَجِمُ مَعَ شَرَايِطِكَ الْجَسْمِيَّةِ وَالْمَادِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ فِي النَّتِيجَةِ لِأَبَدٍ أَنْ كَانَ يَنْتَخِبُ طَرِيقَةً هِيَ كَانَتْ هَمَّهُ مَا هُوَ؟ هَمُّهُ الْأَصْلِيُّ مَا هُوَ الْغَرَضُ مِنْ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ؟ الْإِنْقِيَادُ، الْعِبُودِيَّةُ، الطَّاعَةُ لِلْمَوْلَى لِأَنَّ كِمَالَ الْإِنْسَانَ لَيْسَ فِي الْقِيَامِ بِالْأَعْمَالِ، كِمَالَ الْإِنْسَانَ بِالْإِنْقِيَادِ وَالْعِبُودِيَّةِ لِلَّهِ وَلَكِنْ لِمَاذَا هَذِهِ الطَّرِيقَةُ دُونَ تِلْكَ؟ يَقُولُ يَنْظُرُ إِلَى وَضْعِكَ يَقُولُ الْمُنَاسِبُ لِمَوْضِعِكَ هَذَا الشَّأْنُ يَقُولُ أَنْتَ أَفْعَلُ كَذَا أَنْتَ بَعْدَكَ لَمْ تَبْلُغْ أَفْعَلُ هَكَذَا هَذَا مِنْ قَبِيلِ أَنْتَ ابْنُكَ بَعْضُ الْإِحْيَانِ جَالِسٌ فِي مَكَانٍ تَقُولُ لَهُ لَا تَقْعُدْ هُنَا قُمْ وَأَقْعُدْ هُنَاكَ أَفْعَلْ فَلَانَ شَيْءٌ تَسْأَلُهُ تَقُولُ لَهُ لِمَاذَا تَفْعَلُ هَكَذَا؟ تَقُولُ أَرِيدُ مِنْهُ مِنَ الْآنِ يَتَعَلَّمُ وَيَسْمَعُ الْكَلَامَ وَأَنْ يَطِيعَ مَا عِنْدَكَ غَرَضٌ أَنْ يَقْعُدَ أَوْ لَا يَقْفَ لَيْسَ مَهْمٌ عِنْدَكَ لَيْسَ مَهْمٌ عِنْدَكَ أَنْ يَجْلِسَ إِمَامَ الْبَابِ أَوْ هُنَا وَلَكِنْ تَرِيدُ أَنْ تَعْلَمَهُ بِالطَّاعَةِ تَقُولُ لَهُ السَّاعَةَ بِالثَّمَانِيَّةِ تَكُونُ فِي الْبَيْتِ أَنْتَ الْآنَ وَاحِدٌ سَأَلْتُكَ مَاذَا الْمُصْلِحَةُ الْوَاقِعُ بِالثَّمَانِيَّةِ؟ تَقُولُ لَا يَجُودُ مُصْلِحَةٌ وَلَكِنْ أَنَا أَرِيدُ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ الْآنَ لِأَبَدٍ أَنْ تَقُولَ لَهُ فَلَانَ سَاعَةً يَأْتِي بِكَ كَذَلِكَ الْآنَ لِمَاذَا تَقُولُ لَهُ بِالثَّمَانِيَّةِ وَلَا تَقُولُ لَهُ بِالسَّاعَةِ؟ لِأَبَدٍ بِاعْتِبَارِ مَعِينِ الْآنَ بِالسَّاعَةِ عِنْدَهُ شُغْلٌ وَبَعْدَ النَّهَارِ مَوْجُودٌ هَذِهِ بَعْدَ ارْتِبَاطَاتٍ خَارِجِيَّةٍ وَمَا مَرْتَبُطَةٌ بِالْوَاقِعِ وَنَفْسُ الْأَمْرِ، أَقْرَأْ لَكُمْ الْعِبَارَةَ وَهَذِهِ فِي كُلِّ الْعِبَادَاتِ.

هذه تقارير السيد كاظم الحائري في الجزء الثاني من القسم الثاني صفحة 32 يقول ونحن لا ننكر انه كثيراً ما يكون ملاك الحكم (يعني المصلحة والمفسدة) في نفس الحكم دون متعلقه، الحكم وجوب الصلاة المتعلق ما هو؟ الصلاة، الحكم ما هو؟ الوجوب، الملاك في الصلاة او في الوجوب؟ يقول ليس في الصلاة الذي يقوله المعتزلة والمعتزلة يقول الصلاة فيها مصلحة واقعية والشارع انما اوجب كشف عن هذه المصلحة السيد الشهيد يقول لا، المصلحة اين؟ في المتعلق او في نفس الحكم؟ في نفس الحكم تقول له لماذا يفعل ذلك؟ يقول لانه لا بمعنى ان لا يكون هناك غرض للمولى وراء الحكم فقط غرض يجعل الاحكام يقول غرض بل بمعنى ان الاتيان بالمتعلق بعنوانه الاولي أي عنوانه الاولي؟ الصلاة بما هو صلاة ليس مطلوباً في الواقع ونفس الامر، الصلاة بما هي صلاة لو لم يقل الشارع اقم الصلاة مطلوبة او غير مطلوبة هذا خلاف

مبنى من؟ العدالة الذين يقولون الصلاة في نفسها مطلوبة، الزنا في نفسه مذموم وقبيح تقول ابدأ لا هذا ولا ذاك وانما اذن وما هو المطلوب؟ يقول وانما المطلوب هو امتثال حكم المولى ان يعلم العبد على ماذا؟ ولهذا يقول لك ماذا كيف تتوضئ بهذا الشكل او بذاك الشكل؟ من توصل بين الصفا والمروة هكذا تفعل هذه مصلحة واقعية؟ المبنى العدالةية ماذا يقول؟ يقول بلي يوجد مصلحة واقعية وهذا ماذا يقول؟ يقول لا هذا يريد ان يعلمك على الطاعة حتى مكان الذي تقول له ولهذا سمي تعبدية مع الاسف الشديد فسر في علم الاصول يعني ملاكات لا نعلمها الجواب لا، يعني لا ملاكات لها تعبد يعني ما فيه ملاك وملاكه الشارع قال افعل هذا واضح او لا، هنا يضرب مثال نحن في بحث الظن ذكرنا المثال قلنا من قبيل ان الله سبحانه وتعالى اني ارى في المنام اني اذبحك كانت يوجد مصلحة في ذبح اسماعيل او لم تكن مصلحة؟ اذا كانت لماذا رفع؟ كانت المصلحة في انه يرى اسماعيل يطيع على هذا الحد او لا يطيع؟ ولهذا بمجرد فُلماً أسلماً وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ قال له ابدأ وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ لانه المصلحة كانت بمتعلق او في نفس الاطاعة؟ في نفس الاطاعة كل الاحكام الشرعية هذا واضح مبنى السيد الحيدري كل الاحكام الشرعية نعم قد تكون هناك بعض الاحكام الاجتماعية فيها آثار الاجتماعية انا اتكلم عن المصالح الزنا، الزنا لا ادري كذا وكذا لا، هذا حكم اجتماعي ولهذا اذا عاش الانسان وحدة ولا يوجد مجتمع الزنا قبيح او ليس بقبيح؟ سالبة بانتفاء الموضوع هو يأكل الملكية اين تكون لها محترمة او غصب حرام فيها؟ اذا عاش في المجتمع هي احكام اجتماعية اصلاً لا علاقة لها بالواقع الان بحث آخر الان ليس بصدد الاستداء الان فقط بصدد بيان الفتوى لان البعض يتصور انه انا شيء اقول من سماء الغيب لا عزيزي هذا نظر، يقول فيحكم امتثال حكم المولى فيحكم المولى بالمتعلق كي يمثله العبد فتتحقق هذه المصلحة خارجاً ما هي المصلحة؟ امتثال العبد ولعل هذه المصلحة هي الملحوظ في جل العبادات او كلها اذن الصلاة اربعة ركعات فيها مصلحة او ليس فيها مصلحة؟ لا ما بيها تقول سيدنا اذن أي صلاة في مصلحة؟ اقول يوجد في الواقع انت ودليلك وصلت الى انه صلاة الصبح ركعتين فالمصلحة في امتثال ماذا؟ اذا وصلت صلاة الصبح ركعة؟ قلت اصلاً صلاة الصبح ما ثابت انه في ركعتين هذا من باب المثال المصلحة في ماذا؟ في الركعة او في ركعتين؟

الجواب لا يوجد واقع في ركعتين او في واقع الركعة يوجد انك تريد ان تمتثل المولى تمتثل امر المولى سواء في ركعتين او ركعة ابدأ ما فيه ما فيها معنى لانه اجتهاده اختلف ابدأ اعادة لا يوجد اجزائه هم كامل وكل وكت موجود اقول خيلنا عن الدليل يا عزيزي انا ابين الفتوى الان انت تقول الدليل في محله انا ابين الان النظرية بعد ذلك تريد والله عندي استعداد شهر ابحت عنه واجيب كل ادلتهم وناقش لانه انا بحثتها هذا قبل عشرين سنة وليس الان مشتغل عنه اذن انا معتقد ان ليس فقط الطهارة والنجاسة ولهذا انا عندما اضع يدي على امر اعتقد انه نجس لا بد ماذا افعل الشارع يقول لي؟ انتهى عنه لا تشرب منه لا تؤاكله لا الى آخره اذا اعتقده هذا الواقع لا الى غير ذلك اذا اعتقدت هذا الواقع مالي وليس انه اصيب الواقع او اخطأ الواقع واذا اعتقدت بطهارته وتكليفي ما هو؟ الطهارة وخلص تقول سيدنا اذا اتضح لك هذا الذي اعتقدته طاهر بكرى اعتقدت نجس اقول هذا كان تكليفي ما هو؟ الطهارة وخلص تقول سيدنا اذا اتضح لك هذا

الذي اعتقده طاهر بكري اعتقد نجس اقول هذا كان موضوعي تكليفي وذاك هم في وقته تكليفي لا هذا يحتاج الى عادة ولا ذاك يحتاج الى اعادة لماذا؟ لانه اختلف الموضوع انا اجتهدت فوصلت الى الطهارة واجتهدت ووصلت الى ماذا؟ اصلاً ما معنى كلمة الاجزاء؟ لان الاجزاء بماذا بالعمل بمقتضى الاجتهاد ولعل هذه المصلحة هي الملحوظة في جل العبادات او كلها الان هذه الدورة الاولى قد يقول لي سيدنا قد بدل رأيه في الدورة الثانية السيد الشهيد رحمة الله تعالى عليه هذه دورة السيد محمود الشاهرودي في المجلد الرابع صفحة 194 قال: وهذا الوجه لان نشوء الحكم عن مصلحة في جعل نفسه وانما يحصل كذا وانما تكون كما في الاوامر التي يراد منها تطويع العبيد على الاطاعة والامتثال امر ولكن المصلحة في المتعلق او في نفس امتثال الامر أي منهما؟ ليس في المتعلق حتى تقول انا احتاط اصلاً احتياط ما اليه معنى لان الواقع حتى تحتاط انت انما المصلحة اين؟ بتطويع العبيد على الاطاعة والامتثال ولعل جملة من الاوامر العبادية تكون كذلك لا، نص عبارة السيد الحائري جلها او كلها وهذه العبارة ادق من السيد الحائري من هذه العبارة لانه منقولة بالنقل بالمعنى وهذه منقولة من الكاسيت وانا اعلم كاملاً وواقف عند المطالب هذه الموجودة هنا كاسيتات التي كان يسجلها السيد الشهيد وبيعتها الى تلميذه رحمة الله تعالى عليه السيد عبد الغني الاردبيلي وكيله في الاردبيل وعندما توفي السيد الاردبيلي نزلت هذه الى الاوراق وكتبت هذه عموماً أيضاً انت حاضرها المحاضرة لا ادري ولكنه هذه مكتوبة من الكاسيت وهذه منقولة نقل بالمعنى وتقرون ان تحققون ولهذا تجدون السيد الحائري في جملة من الاحيان من غير ان يذكر تقارير السيد الهاشمي يشكل عليه في الحاشية يقول هذا ليس كلام استاذنا هذا ليس كلام استاذنا لانه كلام استاذه موجود هنا وهناك وانا كنت حاضرأ في الدرس ان السيد الهاشمي ما كان يكتب والسيد الهاشمي كانت بودي قساط وورق بهذه بكف اليد ويكتب رؤوس نقاط ويذهب الى البيت ويقرر انا شخصاً ذهبت الى السيد الصدر رحمة الله تعالى عليه بعد ان خرجت عارض الادلة قلت له العبارة التي كنا نحضر في الدرس شيء وهذا الذي نقرأه شيء آخر قال سيدنا هذه ليس عباراتي ومن حقه لانه يقدر ان يؤلفه بالنحو الذي يعتقد نعم مضمونها النقل بالمعنى دقيقة ما عندنا مشكلة ولكنه كذا وانما الجعل بالمعنى هذا مورد الثاني وطبعاً هذه النظرية لا اريد اقول اساسها عند السيد الطباطبائي ولكن ممن نقحها تنقيحاً واسعاً هو السيد الطباطبائي ومعلوم عند الجميع ان السيد الشهيد رحمة الله تعالى عليه كان يطالع للسيد الطباطبائي كلمة كلمة ما يصدر من تفسيره ومن اصول الفلسفة والى غير ذلك في رسالة الولاية السيد الطباطبائي هذه عبارته هناك في صفحة 253 من هذا الكتاب المعروف الانسان والعقيدة التي فيه مجموعة رسائل الانسان قبل الدنيا الانسان في الدنيا الانسان بعد الدنيا رسالة الولاية علي والفلسفة الرسالة الرابعة هي رسالة في 234 من هذا الكتاب يقول اقرأ لكم حتى تعرفون المبنى اذا تتبعنا الكتاب والسنة وتاملنا فيها تأملاً وافياً وجدنا (الي بشكل اجمالي اتى في كلمات السيد الصدر) ان المدار في الثواب والعقاب هو ماذا؟ على مبنى المعتزلة الثواب والعقاب على ماذا؟ على اتيان المتعلق والواقع فاذا اتيت به ولو من باب الاحتياط فالله يعطيك كل الثواب واذا لم تأتي به بلا حجة الله يطيح حظك هناك واذا اتيت به مع الحجة الله ماذا يفعل لك؟ يعذرك ويجلسك بين الجنة والنار على الاعراف انتهى يوجد فيها رواية بأنه الاعراف من هم؟ يجلسون في الوسط الذي انا عبرت عنهم خان النص بين

النجف والكربلاء يقعدوهم هناك لا جنة ولا نار السيد العلامة يقول لا انا الثواب والعقاب انما هو على الاطاعة والانقياد والتمرد وكل الثواب والعقاب على ماذا؟ اذا كنت منقاد الله يعطيك الثواب يعني اتيت بالعمل لماذا؟ لانك تريد ان تنقاد لمن؟ لاي عمل تقول حتى لو كان بالزنا تقول بالزنا انقاد؟ يقول لا يعلم هو مسكين في الواقع الناكح نكاح الصحيح او ناكح واحدة من محارمه؟ هو متصور بأنه هذه اجنبية ولكن في الواقع هي اخته امه محارمه يقول اذا قام بالفعل وهو لا يعلم منقاداً الله ماذا يعطيه للمنقاد؟ يعطيه هذا مع انه بحسب المبنى العقلي هذا يستحق الثواب او لا يستحق الثواب؟ نعم معذور في الجهل يقول فمن المسلم المحصل منهما ان المعاصي حتى الكبائر الموبقة لا توجب عقاباً اذا صدرت ممن لا يشعر بها او من يجري مجراه وان الطاعات يعني انت اذهب وصلي صلاة افضل الصلاة المطابقة للواقع ولكنك لم تأتي بها بعنوان الانقياد تحصل لها ثواب لها او لا؟ على المبنى العقلي لابد ان تحصل عليها ثواب او لا؟ على المبنى المفيد لابد ان تحصل على اثار التكوينية لانه مرتبطة بالتكوينات لانه واحد يشرب الماء البارد او لا الاثر يظهر او لا يظهر؟ يظهر، سواءً اتيت بها بقصد القربة او لم أتي وان الطاعات لا توجب ثواباً اذا صدرت من غير تقرب او انقياد وكذلك صدور المعصية ممن لا يشعر بكونه معصية اذا قصد الاطاعة لا يخلوا من حسن عجيب انا اسوي معصية في الواقع يقول حسن هذا واذا كان واقع بيني وبين الله واحد يزني هذا حسنٌ مولانا نعم هذا ما هو إذا عنده دليل معذور والمعذور غير أن عمله حسنٌ من يكذب في الواقع فعله حسنٌ لو قبيح عزيز في الواقع؟ قبيح الآن إذا أنا لا اعلم انه يكذب أنا أكون معذور لا انه فعلي يكون حسنٌ هنا يقول لا يكون حسنٌ لماذا؟ لأن الحسن والقبح يدور مدار ماذا مدار الواقع مدار الانقياد والتمرد قال وكذلك صدور معصية ممن لا يشعر بكونه معصية إذا قصد الإطاعة لا يخلو من حسنٍ وصدور الطاعة بقصد العناد واللعب لا يخلو من قبح عجيب أنا الواقع مطلوب هذا يقول ولكن اتيت به بعنوان الاستهزاء وكذلك مراتب الطاعة والمعصية تختلف حسب اختلاف الانقياد والتمرد اللذين تشتمل عليهما إذن درجات الثواب والعقاب على العمل مترتبة على الموافقة للواقع لو على مقدار الانقياد والتمرد أي منهما؟ على مبنى العدلية مرتبط بمقدار موافقة الواقع أو مخالفة واقع على مبنى هذه النظرية الثالثة مرتبطة بماذا؟ بمقدار الانقياد ومقدار ماذا؟ ومن هنا قال فقد ورد وورد متواتراً في متفرقات أبواب الطاعات والمعاصي اختلاف مراتب الأعمال فضلاً وخسة وثواباً وعقاباً عجيب هذه كلها درجات الأعمال ما هو منشأها يقوم لا منشأها كم اصبت الواقع أو اخطأت الواقع منشأها ماذا؟ كم قمت بالعمل انقياداً أو قمت بالعمل ولهذا ورد عندنا بأنه أساساً المؤمن هو الذي يسلم ماذا؟ ويسلم تسليماً هذا ليس السلام مراراً ذكرها يسلم تسليماً يعني ماذا؟ يعني الانقياد إذا شجرة بينهم ماذا يفعلون يسلموا تسليماً خلص انقياد هذا الانقياد هو الكمال فيه وهكذا الآن أنت الحمد لله إن شاء الله شواهد كثيرة تجد وأكثر الآيات تحيل الناس إلى الميزان بناءً على حكم العقل هو وحيث أن السعادة والشقاوة دوران مدارهما ليس مدار الواقع المصالح والمفاسد الواقعية مدار الانقياد والعناد إذن الآن النتيجة الخطيرة التي نقلها إذن البوذي الذي يعتقد بأنه بهذا العمل يريد أن يتقرب إلى الله ووالله لو ثبت أن الله يريد منه عمل آخر كان سوى ذلك العمل بس هو تصور أن الله يريد منه هذا العمل يثاب أو لا يثاب؟ كونفوشيوسي كيف خيلنا من الأديان التوحيدية كل من اعتقد طريقاً وسلوكه منقاداً له تعالى فقد

يصل إلى السعادة أو لا يصل إلى السعادة؟ على مبنى العدلية يصل أو لا يصل؟ لا يصل لأنه لم يعمل من قبيل واحد قالوا له كربلاء من الشمال وهي صائرة بالجنوب، الصراط المستقيم نتيجته واحدة إذا واحد ما مشى على الصراط المستقيم يوصل أم لا يوصل؟ لا يوصل، ولهذا نحن نعتقد صحيح أن الصراط واحد ولكن هذا الصراط له سبل بعدد أنفاس الخلائق ولهذا تجد القرآن الكريم الذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبيلنا لا لا سبل بعدد ماذا بعدد حجج وأدلة خلقه أجمعين كل ما عنده هو والحجة عليه خالص ولهذا ترى النتيجة يقول ومن هنا يظهر أن المختص بالسعادة بالمنتحل بدين الحق فإن قلت على هذا الأساس ما هي خصوصية الإسلام على باقي أديان وغير الأديان يقول نعم الكمال الآن أنا لا ادري دليله من أين لكن هذا نظريته يقول الكمال إذا فرضنا له مئة درجة هذه من الدرجة الاعلانية للإسلام وتسعة وتسعين درجة ماذا؟ إذن لا يقول أحد النجاة لمن؟ الحمد لله ليس فقط للمسلمين الآن صار لمن فقط؟ للشيعي فقط يا ريت هم الشيعة لابد شيعي اخباري يكون أيضاً يا ريت شيعي لابد شيعي معتقد بالتطبير أيضاً وهكذا هذا التشيع الجهلة الذين ينعقون مع كل ناعق.

ومن هنا يظهر أن المختص من السعادة بالمنتحل بدين الحق إنما هو كمال السعادة مختص أما مطلق السعادة فغير مختص بالمنتحل بدين الحق، يعني الأديان الأخرى التي هي ليست بحق توصل إلى السعادة أم لا؟ يصل مولانا بل ربما وجد - يعني وجدت السعادة - في غير المنتحل بدين.

إذا تكلمنا عن الواقع هذا لا يصوم ولا يصلي ولا يحج ولا ينتهي عن المحرمات ولا يأتي بالواجبات هذا في الواقع أكبره الله على منخريه في نار جهنم واقعاً، فلا يقبل تستدلون إذا لم يكن على الولاية لا ما عنده ولاية هذا كل شيء ما عنده مولانا.

العبرة اقرأها لكم أنا ادري لا يستطيع أن يصرح لكن أنا أصرح بل ربما وجد في غير المنتحل أيضاً إذا وجد فيه شيء من الانقياد إذا انقاد الله سبحانه ماذا؟ يقبل منه أو فقد شيئاً من العناد بحسب المرتبة الآن انتهى بالدليل أصلاً لا فقط لا يوجد دين الله هم ماذا؟ لا يوجد بالدليل.

إن شاء الله تعالى في الاسابيع القادمة إذا صارت مناسبة يوم الأربعاء أتكلم عن هذه الحالة التي الآن موجودة في العراق وفي الخليج وكثير بين المسلمين أو الآن كثيراً لا ادري مسألة الاحاد مولانا واقعاً أتكلم فيها أريد أقول يا أعزائي الذي انتم تريدون تذهبون إلى الاحاد أو تذهبون إلى الإيمان بالله ولكن تتكروا الدين انتم مع الدليل تذهبون إذا عندكم دليل دلونا حتى نصير ملحدين مثلكم ونترك الدين إذا عندكم دليل على عدم وجود الدين نحن دلنا الدليل على وجود الله، ودلنا الدليل على وجود الدين ودلنا الدليل على أن الدين هو في الإسلام ذهبنا إذا عندكم بيني وبين الله أقول هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين وهذه كلها مسائل ما هي؟

هذه القرينة اللبية التي نؤكد لها لا توجد مسلمة وخطوط حمراء وضرورة أبداً أبداً من التوحيد فما دون كله مسائل اجتهادية أنت تجتهد موجود هناك يجتهد الله ما موجود أنت تجتهد الدين حق هو يجتهد الدين ليس حق أنت تجتهد أن الإسلام في قبال اليهودية والنصرانية حق هو يجتهد في قبالك يقول أن المسيحية حق، يا هو منهن معذور ومثاب وأي منهن ليس معذور ولا مثاب

الجواب من كان عنده الحجة فهو معذور ومثاب ومن لم يكن عنده حجة بعد لا تقولوا لي وإن أصاب الواقع هو لا يوجد واقع أين الواقع، هذا المعنى طبعاً بهذه الطريقة العلمية المفصلة المنظمة أشار إليها منو أعزائي؟ البحراني مولانا ولكنّه بطريقته لأنه هو يتكلم بمنطق رواية لا يتكلم بهذا المنطق الواسع النراق والافق الواسع في الدرر النجفية هذه وعجيب انه عشرات الروايات بهذا الاتجاه يقول على سبيل المثال في الحرمة وفي الحلية يقول ما علمت الإمام يقول ما علمت أنه ميتة يقول للسائل فلا تأكله وما لم تعلم فاشتري وبع وكل انتهت القضية لا أنه حكم ظاهري إذا علمت ميتة لا تأكل إذا لم تعلم ميتة لا أنه في الواقع حرام ولكن أنت معذور لا في الواقع حلال طاهر التفت شاهد آخر هذا بالنسبة إلى السائل قد يقول السائل ليس مهم رواية أخرى والله الإمام يقول والله إنني لا اعتراض السوق فاشتري بها اللحم والسمن والجبن والله الإمام يقول ما أظن كلهم يسمون أن ادري هذا سوق المسلمين هم بيه شنو؟ بيه ميتة وبه نجس وبه كذا ولكن اعلم لو لا اعلم ومع عدم العلم ليس طاهر ظاهراً طاهر واقعاً وحلال واقعاً والله إنني لا اعتراض السوق فاشتري بها اللحم والسمن والجبن والله ما أظنّ كلهم يسمون هذه البربر وهذه السودان عوام الناس لا يعرفون الموازين أصلاً بعضهم أساساً ليسوا بمسلمين وكذلك إلى آخر وبالجملة فالمستفاد من الأخبار أن تيقن الطهارة وكذلك الحلية لا يخرج عنه إلا بيقين مثلي إذا عندك يقين بالنجاسة ترتب والتحقيق عندي في هذا المقام أنّ كلاً من الطهارة والنجاسة والحل والحرمة ليست أموراً عقلية كما يقول المعتزلة والعدلية الذين يقولون هذه أمور عقلية وإنما الشارع كشف عنها اخبر عنها يقول أبداً أبداً وإنما بل هي أمور شرعية لها أسباب معينة من الشارع متلقاة منه فكلماً وجد سبب من تلك الأسباب وصار معلوماً ترتب عليه مسببه بأحد تلك الأحكام وإذا لم يكن معلوماً لا يترتب عليه الأثر هذه هي النظرية التي نبني عليها أعزائي ليس فقط في باب الطهارة والنجاسة بل في باب الحلية والحرمة بل هذه هي الببل فقط فتوى علمية أقولها أعزائي لأنه مع الأسف الشديد بعض الذين يستمعون دروسنا وليسوا من أهل الاختصاص لا من أهل بحث الخارج اتصلوا بي من أميركا ومكانات أخر قالوا سيدنا أنت تقول فتوى قلت له عزيزي هذه فتوى علمية وفرقها فرق كبير مع الفتوى العملية الآن أتكلم على مستوى البحث العلمي أنا لا اعتقد بوجود أحكام تكليفية في الشريعة كلها إرشادية وبحثه إن شاء الله يأتي والحمد لله رب العالمين.